



السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يشرفني باسم فريق التجمع الدستوري أن أتقدم أمام مجلسكم الموقر بهذا المقترح انطلاقا من مضامين الدستور الذي أولى أهمية صريحة وواضحة للحفاظ على الثروات الطبيعية الوطنية بما في ذلك الثروات البحرية، وهي الأهمية التي نصت عليها مقتضيات الفصل 35 من الدستور التي جاء فيها، تضمن الدولة حرية المبادرة والمقولة والتنافس الحر، كما تعمل على تحقيق تنمية بشرية مستدامة من شأنها تعزيز العدالة الاجتماعية والحفاظ على الثروات الطبيعية الوطنية وعلى حقوق الأجيال القادمة، في هذا السياق قد تم إعداد مشروع قانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها. من أجل استغلال عقلائي للثروة البحرية، واستدامة المخزون السمكي عبر تأمين شروط بناء سفن الصيد وترميمها، وكذلك محاربة الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم والوقاية منه، غير أن بعض المهنيين والمرتفقين لاحظوا أن القانون سيصطدم عند تنزيل بعض المقتضيات التي لم يشر إليه القانون رقم 59.14، وخاصة ما يتعلق بتحديد الآجال القانونية اللازمة لتقديم طلب رخصة إستغلال أو ترميم سفينة صيد مسجلة تحت العلم المغربي.

السيد الرئيس:

السيدات والسادة النواب.

النائب السيد حميد العرشي:

من أجل تنزيل سليم لمقتضيات القانون ذات الصلة عبر النصوص التنظيمية التي ستعدها الوزارة الوصية، يجب أن يشير هذا القانون وبصراحة إلى ذلك، للإشارة فإن الدولية الوزارية المسماة الدورية المحددة لشروط منح وتمديد رخص استبدال وترميم وتغيير نوع سفن الصيد البحري، الجاري بها العمل حاليا والمحددة لمسطرة استبدال وترميم سفن الصيد المسجلة تحت العلم المغربي، تشير في

محضر الجلسة الخامسة والسبعين بعد المائة

التاريخ: الثلاثاء 20 ذي القعدة 1440هـ (23 يوليوز 2019م).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: عشر دقائق ابتداء من الساعة الثالثة مساء والدقيقة الخامسة عشر.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها.

السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، الصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه.

السيدة الوزيرة، السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب،

يعقد مجلس النواب جلستين تشريعتين تخصص الجلسة الأولى للدراسة والتصويت على مقترح قانون، والثانية تخصص للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين الجاهزة، في ما يخص الجلسة الأولى والمتعلقة أساسا بمقترح القانون للكلمة للسيد النائب حميد العرشي، دائما دائما كإبنة أخطاء في الأسماء لأن الإدارة تبيخصها تعمل تدريب في ما يخص الحالة المدنية، حميد العرشي معذرة لتقديم مقترح القانون، وأنا أعرفه بوجهه جيدا.

النائب السيد حميد العرشي:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير،



أعرض المادة الثانية للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: الإجماع

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: لا أحد

أعرض للتصويت مقترح القانون برمته كما صادقت عليه اللجنة:

الموافقون: الإجماع

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: لا أحد

صادق مجلس النواب على مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم

القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة

بنائها وترميمها.

فقراته إلى تلك الآجال لتقديم الطلبات، لذا وجب إدماج مقتضياتها في القانون رقم 59.14 بما في ذلك الآجال السالفة الذكر من أجل الملاءمة، وتتجلى أهمية هذه الآجال كذلك في ضمان تهيئة مستدامة لمصايد وتحقيق تدير عقلاني في الموارد البحرية مع مراعاة مصالح المهنيين وخصوصا المجهزين الذين يستثمرون بغية تجديد وعصرنة أساطير البحر، كما أنه تبين منذ دخول القانون رقم 59.14 حيز التطبيق ضرورة تحين بعض التعابير خصوصا تلك المتعلقة بترميم سفينة الصيد، وكذا البيع الكلي أو الجزئي لسفينة الصيد، نظرا لعدم وضوحهما في النص الأصلي، لهذا الغرض ومن أجل توضيح بعض التعاريف، وضمانا لحقوق المرتفقين ومجهزي سفن الصيد البحري الوطنية مع ضمان الإستغلال العقلاني للموارد البحرية، ينص هذا المقترح خصوصا على تعديل المقتضيات المتعلقة بتعريف ترميم سفينة الصي، د تعريف البيع الكلي أو الجزئي لسفينة الصيد، الشروط المتعلقة بطلب رخصة استبدال أو ترميم سفينة الصيد، لذا وإنسجاما مع الفصل 35 من دستور المملكة الذي يضع على عاتق الدولة الحفاظ على الثروات الطبيعية بما في ذلك الثروة المحلية، وكذا تماشيا مع توجهات التشريع الحديث، يقترح وتغيير وتتميم القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد البحري ومباشرة بنائها وترميمها، وشكرا للجميع.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، كما أشكر باسمكم مقرر لجنة القطاعات الإنتاجية، السيد النائب إبراهيم الضعيف.

نمر الآن إلى عملية التصويت على مقترح القانون، المادة الأولى أعرضها كاملة للتصويت كما صادقت عليها اللجنة.

الموافقون: الإجماع

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: لا أحد